

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٥٠ م٢ بحوض الخليفة الشرقي - زمام ناحية أبو قورة - التابعة للوحدة المحلية بالفراiture - مركز أولاد صقر - محافظة الشرقية ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالشرقية ، بالمجان ، لإقامة مركز شباب عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى


**حاصفة الشرطة
العهد بالطريق المزاجية
القسم السادس**

بروكسل، ٢٠١٨

موقع مصر للإذاعة والتلفزيون يعرضه أبو هريرة - العاشرة لغة العربية
على مساحة ٥٠٢ متراً مربع

بجوار القصر السادس

شروع بمنطقة
جناح العاشر ملقط المطرقة



خطيب / صبيح دار العناية

حسين درهشة شاعر
أبو هريرة

هندسة / سنتي با أبو هريرة



شيف القسم السادس
حسين درهشة